

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٦٥ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٤
الموافق (١١ يناير سنة ٢٠٢٣)

العدد ٩
تابع (أ)



وزارة المالية

قرار رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٣

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد

الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠
ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص البند (٣) من الفقرة الثالثة من المادة (٣١) من اللائحة التنفيذية

لقانون الإجراءات الضريبية الموحد ، والفقرة الأخيرة من المادة ذاتها ، النصان الآتيان :

البند (٣) من الفقرة الثالثة :

٣- المبالغ المستقطعة شهرياً تحت حساب الضريبة والتي يتم حسابها من خلال منظومة توحيد أسس ومعايير حساب ضريبة الأجر والمرتبات وفقاً للقرارات التي يصدرها وزير المالية بناءً على عرض رئيس المصلحة بتحديد الجهات الملزمة بالانضمام للمنظومة ، والمبالغ المسددة عن المدة المنصوص عليها فى البند (٢) ، وصور من إيصالات السداد .

الفقرة الأخيرة:

ويكون تقديم إقرار التسوية السنوية على النماذج أرقام (٦، ٧، ٨، و٩ تسويات) بحسب الأحوال .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/١/١١

وزير المالية

د. محمد معيط





نقشه (١)

نموذج رقم (٩) تسويات
برنامج الإقرار الضريبي الإلكتروني
نموذج التسوية السنوية للعلملين
ضريبة المرتبات وما في حكمها

إرشادات

- يلتزم أصحاب الأعمال والملتزمون بدفع الإيرادات الخاضعة للضريبة على المرتبات وما في حكمها بإعداد إقرار ضريبي بالتسوية النهائية في نهاية السنة وتقديمه لمأمورية الضرائب المختصة من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة خلال شهر يناير من كل سنة ، موضحاً به إجمالي الإيرادات التي تلقاها العامل خلال السنة مضموماً منها جميع الاستقطاعات والإقطاعات المقررة قانوناً ، وعلى صاحب العمل أو الملتزم بدفع الإيراد مداد ما يستحق من فروق الضريبة وذلك طبقاً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٣١) والمادة (٣٢) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

بيانات أساسية

(١) اسم المأمورية :

(٢) اسم الجهة :

رقم التعريف اسم الشارع / القرية ترميز القسم / المركز المحافظة

(٣) عنوان الجهة :

(٤) ورقم التسجيل الضريبي:

(٥) كود القسطنطينية:

حجج التسوية

(٦) سنة لتسوية :

(٧) إجمالي عدد العاملين بالإقرار:

(٨) إجمالي الاستحقاق العام (عن كافة أنواع العمالة):

(٩) إجمالي الاستقطاعات :

(١٠) الوعاء النسوي :

(١١) الضريبة المستحقة عن العمالة بالكود (١٠٣) :

(١٢) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة الأصبية:

(١٣) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة المدرجة بنموذج (٣ مراتبات):

(١٤) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة المدرجة بنموذج (٢ مراتبات) :

(١٥) إجمالي الضريبة المستحقة عن جميع أنواع العمالة :

(١٦) إجمالي الضريبة المستقطعة عن الفترة :

(١٧) إجمالي الضريبة المسددة عن الفترة :

(١٨) الفروق الضريبية الواجب سدادها :

حجج المشاركة المجتمعية

(١٩) إجمالي المشاركة المجتمعية المستحقة :

(٢٠) إجمالي المشاركة المجتمعية المسددة :

(٢١) فروق المشاركة المجتمعية الواجب سدادها :

هذا النموذج يمثل ملخص لتفاصيل إقرار التسوية النهائي لضريبة الميراث وما في حكمها الواجب تقديمه بالطرق المقررة وذلك طبقاً لأحكام قانون الضريبة الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠

(٢٢) اعطاء الجهة / توقيع الممول

البريد الإلكتروني: taxservice@incometax.gov.eg

مركز تكنولوجيا المعلومات - ضراب القل

الموقع الإلكتروني لتسوية: www.incometax.gov.eg
تو التسوية بإقرار الميراث

٤٥٩٩٤

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/١/١٦ - ٢٠٢٢/٢٥٦١٧

